

## مذكرة عامة عدد 32 / 2016

الموضوع: الجدول المطبق على موسم القوارص 2014 / 2015 - مداخيل سنة 2015 تصريح 2016.

طبقا لأحكام الفصل 24 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، يمكن ضبط الربح الصافي للاستغلال الفلاحي أو الصيد البحري حسب إحدى الطرق الثلاثة الموالية :

### 1- الطريقة الأولى لضبط الدخل الصافي الخاضع للضريبة:

يتكون الدخل الصافي من الفارق الإيجابي بين المقايض الجمالية المحققة أثناء السنة المدنية والنفقات التي يستلزمها الاستغلال أثناء نفس السنة باعتبار تأثير المخزونات .

لا تستلزم هذه الطريقة لضبط الدخل مسك محاسبة بل تقتضي وجود وثائق إثبات المقايض ونفقات الاستغلال .

### 2- الطريقة الثانية لضبط الدخل الصافي الخاضع للضريبة: النظام الحقيقي.

تطبق هذه الطريقة لضبط الدخل الصافي على الأشخاص الذين يثبتون مسكهم لمحاسبة قانونية طبقا للتشريع المحاسبي الجاري به العمل.

وفي هذه الحالة، يضبط الدخل الصافي كما هو معمول به في مادة الأرباح الصناعية والتجارية.

### 3- الطريقة الثالثة لضبط الدخل الصافي الخاضع للضريبة: الربح التقديري.

في غياب وثائق تيرر المقايض والنفقات أو في حالة عدم مسك محاسبة قانونية، يضبط الدخل الصافي على أساس ربح تقديري يأخذ بعين الاعتبار نوعية الأنشطة حسب الجهات بعد استشارة الخبراء في الميدان .

لهذا الغرض وتبعاً لموسم القوارص 2015/2014 قامت اللجنة المشتركة المتكونة من ممثلين عن الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي والإدارة العامة للأداءات وعن وزارة الفلاحة والموارد المائية والاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري كما هو معتاد بتعيين الجدول المحدد للدخل الصافي للهكتار بالنسبة لكل جهة.

وقد تم تحديد المداخل التقديرية الصافية لهذا الغرض بالنسبة لكل هكتار ولكل جهة كما يلي :

(بالدينار)

المستغل إلى حد 5 هكتارات	المستغل لأكثر من 5 هكتارات	الجهات
637	782	- زاوية الجديدي ، قرمبالية، قرية
473	783	- منزل بوزلفة ، بني خلاد
446	750	- الحمامات ، بئر بورقية
374	566	- بو عرقوب ، سيدي الظاهر
329	378	- سليمان ، تكلسة ، نابل ، تزركة ، نفزة ، بنزرت
426	639	- باجة، جندوبة والجهات الأخرى بالوطن القبلي

هذا وتجدر الإشارة، إلى أن المداخل المضبوطة حسب هذه الطريقة التقديرية تشكل حداً أدنى لاحتساب قاعدة الضريبة على الدخل المستوجبة بعنوان سنة 2015 تصريح 2016 وإذا تبين للإدارة وجود عناصر تمكنها من مراجعة المداخل المصرح بها فإن المداخل المعتلة هي التي تؤخذ بعين الاعتبار.

عن رئيس اللجنة ويتفويض منه  
الكاتب العام

الهادي دقيق